وسعيد بن جبير وقتادة وعطاء الخراساني والسدي وابن زيد و مقاتل والثاني أنه ثابت في المؤاخذه على العموم فيؤاخذ به من يشاء ويغفره لمن يشاء وهذا مروي عن ابن عمر والحسن واختاره أبو سليمان الدمشقي والقاضي أبو يعلى وروى ابن أبي طلحة عن ابن عباس أنه قال هذه الآية لم تنسخ ولكن ا D إذا جمع الخلائق يقول لهم اني مخبركم بما أخفيتم في أنفسكم مما لم يطلع عليه ملائكتي فأما المؤمنون فيخبرهم ويغفرلهم ما حدثوا به أنفسهم وهو قوله تعالى يحسابكم به ا يقول يخبركم به ا و أما أهل الشرك والريب فيخبرهم بما أخفوا من التكذيب وهو قوله تعالى فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء